

تونس في 22 سبتمبر 2023

قرار عمادة المهندسين عدد 2023/07

الموضوع: انتخاب أعضاء فرع مهندسي صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

إنّ عميد المهندسين التونسيين،

بعد الاطلاع على:

- المرسوم عدد 12 لسنة 1982 المؤرخ في 21 أكتوبر 1982 المتعلق بإحداث عمادة المهندسين التونسيين والمُصادق عليه بالقانون عدد 58 لسنة 1982 المؤرخ في 2 ديسمبر 1982 والمُنقح بالقانون عدد 41 لسنة 1997 المؤرخ في 9 جوان 1997،
- النظام الداخلي لعمادة المهندسين المُصادق عليه من طرف مجلس العمادة بتاريخ 4 نوفمبر 2018 وعلى تنقيحه بتاريخ 27 نوفمبر 2021، وخصوصا فصول الباب الثاني "في هياكل العمادة وإدارتها"،
- دليل إجراءات تجديد هياكل العمادة المُصادق عليه من مجلس العمادة بتاريخ 13 ديسمبر 2021،
- القرار عدد 2022/63 بتاريخ 28 سبتمبر 2022 والمتعلق بتنظيم انتخابات الفروع على شبكة الانترنت،
- القرار عدد 2017/58 بتاريخ 10 جوان 2017 والمتعلق بإحداث فرع مهندسي صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- القرار عدد 2019/06 بتاريخ 11 افريل 2019 والمتعلق بالنتائج النهائية لانتخابات فرع مهندسي صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

قرّر ما يلي:

الفصل الأوّل:

1. تُدير اللجنة الجهوية للانتخابات بتونس تحت إشراف مكتب الانتخابات جميع مراحل عملية انتخاب أعضاء فرع مهندسي صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية. وتُساعدها في ذلك المكلفة بدائرة الإعلامية ورئيسة دائرة الجدول وشؤون الهياكل.
2. تضبط المكلفة بدائرة الإعلامية بالتنسيق مع الفرع المتخلي ورئيسة دائرة الجدول وشؤون الهياكل السجل الانتخابي الالكتروني لمهندسي الفرع، ويتواصل تحيينه من 02 أكتوبر إلى يوم 23 أكتوبر 2023 على الرابط الالكتروني التالي: <https://urlr.me/n3YdD> لتحيين المعطيات الشخصية ليتمكنوا من إلحاقهم بالسجل الانتخابي قصد التصويت. وللمهندسين الذين لم يتم تسجيلهم بالسجل الانتخابي الاتصال برئيس الفرع المتخلي لتسوية وضعيتهم.

3. تتم عملية الانتخاب من طرف مهندسي الفرع يوم الجمعة 27 أكتوبر 2023 انطلاقاً من الساعة التاسعة صباحاً إلى حدود الساعة الخامسة بعد الزوال، وذلك على رابط خاص بكل مهندس ناخب يستعمل مرة واحدة يُرسل إليه على بريده الإلكتروني المسجل بالسجل الانتخابي.
4. يتم انتخاب 5 أعضاء ضمن قائمة مُوحَّدة، مُوزَّعين على الوحدات التالية:
 - 3 أعضاء للوحدة الادارة المركزية و الفروع المتواجدة بتونس الكبرى،
 - عضو لوحدة ادارة اقليم الشمال (باجة والكاف وسوسة والقيروان ونابل)،
 - عضو لوحدة ادارة اقليم الوسط والجنوب (سيدي بوزيد وقفصة ومدنين و صفاقس)
5. يتم تقديم مطلب الترشح على شبكة الانترنت باستعمال الرابط الإلكتروني التالي: <https://urlr.me/Q1pgM> وذلك خلال الفترة الممتدة من الاثنين 02 أكتوبر الي السبت 07 أكتوبر 2023 بدخول الغاية.
6. يترشح لعضوية الفرع كل مهندس مباشر ينتمي للمؤسسة المعنية بالعمل الفعلي بها:
 - مُرسم بجدول العمادة ومُسَدَّد لمعلوم اشتراكه للسنوات الأربع الأخيرة 2020 - 2021 - 2022- 2023.
 - ويُعتبر مُسَدَّدًا للإشتراك كل مترشح له التزام اقتطاع شهري لذلك، ويتضمّن مطلب الترشح الإلكتروني وجوباً ما يفيد تسديد معلوم الإشتراك للسنوات الأربعة الأخيرة.
 - لم تصدر في حقه عقوبة تأديبية أو حكم قضائي بات من أجل جنحة أو جناية.كما يجب على المترشح في حال انتخابه عدم الجمع مع مسؤولية بأحد الهياكل التسييرية للأحزاب أو للنقابات، لذا عليه الاستقالة من هذه المسؤوليات مباشرة بعد فوزه. لا يُمكن الجمع بين عضوية الفرع وعضوية بقية هياكل العمادة. ويُعتبر مستقبلاً آلياً من المسؤولية التي هو بها بعد الإعلان النهائي عن نتائج الانتخابات كلّ عضو كان عند انتخابه في حالة من حالات عدم الجمع المنصوص عليها.
7. يتمّ البتّ في الترشيحات من طرف اللجنة الجهوية للانتخابات بتونس. وتتخذ قراراً بالقبول أو الرفض الذي يكون مُعللاً. وتُعلم المعني بالأمر بوسيلة تترك أثراً كتابياً مشفوعاً بالتعليل وذلك في أجل أقصاه ثمانية أيام من انتهاء آجال الترشح.
8. يُمكن الطعن في قرار اللجنة الجهوية للانتخابات لدى مجلس التأديب في ظرف ثلاثة أيام من تلقّي المعني نص رفض مطلبه وذلك بمقتضى عريضة كتابية مصحوبة بالمؤيدات. ويبتّ مجلس التأديب في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تسلم العريضة. ويُعلم اللجنة الجهوية للانتخابات والمعني بالأمر بالقرار النهائي بوسيلة تترك أثراً كتابياً.
9. تُعلن اللجنة الجهوية للانتخابات عن القائمة النهائية للمُترشّحين حسب الوحدات والترتيب الأبجدي في أجل لا يقلّ عن سبعة أيام قبل موعد الانتخابات. ويتمّ نشرها وإشهارها بالوسائل الإلكترونية من قبل هياكل العمادة المعنية.

10. يُمكن لكل مترشح التعريف بنفسه وبرنامجه في كنف الاحترام والاعتبار لغيره من المترشحين والامثال التام لأخلاقيات المهنة.

11. تقوم اللجنة الجهوية للانتخابات بمتابعة العملية الالكترونية للتصويت وفرز الأصوات.

فيفوز بمقاعد كل وحدة اعتمادا على المقاعد المُتوقَّرة لها، المتحصِّلون على أكثر الأصوات.

إن تساوى مترشحان يفوز بالمقعد أكثر المترشحين أقدمية من حيث الترسيم بجدول العمادة وفي صورة التساوي في الأقدمية يصرِّح بفوز أكبر المترشحين سنا.

إن ترشح في وحدة أقل من المقاعد المُحدِّد لها، فيفوز بباقي مقاعدها المتحصِّلون على أكثر الأصوات من جميع الوحدات بعد توزيع مقاعدهم.

12. تُعلن اللجنة الجهوية للانتخابات عن القائمة الأولى للفائزين في الانتخابات.

13. يُمكن لكلِّ مترشِّح الطعن لدى مجلس التأديب في ظرف ثلاثة أيام من الإعلان عن النتائج الأولى وذلك بمقتضى عريضة كتابية مصحوبة بالمؤيدات. يبت مجلس التأديب في الدعوى، في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تسلم العريضة.

14. يُعلن العميد عن النتائج النهائية وينشرها في الموقع الالكتروني للعمادة.

15. يُشرف أحد أعضاء اللجنة الجهوية للانتخابات في أجل لا يتجاوز الأسبوع من إعلان النتائج النهائية، على انتخاب مكتب الفرع وتوزيع مختلف المسؤوليات. فينتخبون من بينهم كاتب عاما ثم كاتب عاما مساعدا وأمين مال.

ثم تُوزَّع المسؤوليات بينهم حسب خاصيات الفرع وتشمل المجالات التالية:

- مكلف بجدول العمادة والاشتراكات،
- مكلف بشؤون المهنة،
- مكلف بالإعلام والتكوين الهندسي،
- مكلف بالعلاقات الخارجية ومع المجتمع المدني.

الفصل الثاني:

رئيس مكتب الانتخابات ورئيس اللجنة الجهوية للانتخابات ورئيس دائرة الجدول وشؤون هياكل العمادة والمكلفة بدائرة الاعلامية ورئيس الفرع المتخلي مُكلفون كلِّ فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

عميد المهندسين التونسيين

م. كمال سحنون

